



مستشفيات جامعة الزقازيق
ادارة المشتريات والمخازن

التأمين الابتدائي / ٢٣٠٠٠ جنية
ثمن الكراسة / ٤٩٩ جنية

طبع الشهيد

الشروط والمواصفات الخاصة

**الزقازيق قطاع الحوادث والسلام ومستشفى العاشر من
المناقصة العامة العملية أفراد النظافة لمستشفيات جامعة**

رمضان

٢٠٢٤ / ٩ / ٢٥ جلسۃ

كراسة رقم)

اسم الشركة /

العنوان

رقم البطاقة الضريبية /

رقم الملف الضريبي /

المأمورية التابع لها /



خطاب تقديم العطاء

- السيد أ.د/ مدير عام مستشفيات جامعة الزقازيق
- أشرف أنا الموقع أدناه /
- بتقدیم عرض أسعار للأصناف المبينة بقوائم عملية /
- والأثمان المدونة فيه بمعرفتي وأقر بأنني قد اطلعت على جميع البنود الواردة بهذه الكراسه والتزم بها على اساس المواصفات والشروط الموضحة في هذا العطاء .
- كما اقر بأن الشركة مقدمة العطاء مستوفاه لجميع الشروط القانونية الخاصة باهليه التعاقد ولم يصدر ضد الشركة أي احكام تمس الشرف والتزاهه وغير خاضعه لأحكام الحراسه .
- برجاء استيفاء هذه البيانات وتقديمها مع العرض بشكل مستقل وتحتم بخاتم الشركة .

اسم الشركة /

العنوان /

الטלפון /

المحمول /

fax /

رقم الملف الضريبي /

رقم السجل التجاري /

رقم التسجيل بالقيمة المضافة /

المسؤول بالتوقيع على العقود والتعامل باسم الشركة /

- على أن يكون البيانات السابقة بالتفصيل حتى يمكن للمستشفى مخاطبة مقدم العطاء بسهولة .
- يتبع على مقدم العطاء إخطار المستشفى بأى تغير قد يطرأ على البيانات اثناء مدة سريان العطاء .
- على مقدم العطاء أن يدرس جميع التعليمات والبنود الواردہ فى كراسه الشروط والمواصفات دراسة فنيه دقیقه نافيه للجهاله وتقدم جميع المستندات المطلوبه .
- يجب ختم كراسه الشروط بخاتم الشركة واعادتها فى المظروف الفنى مره أخرى وهذا يعتبر موافقه من الشركة على جميع الشروط الواردة بالكراسه .
- لا يجوز أن يشترط مقدم العطاء بقبول العطاء بتغيير أحد هذه الشروط ولا يعتد به إن تضمنه عطاءه .
- أى عطاء لا يلتزم بذلك من جميع النواحي سيكون على مسؤولية مقدم العطاء وسيؤدى إلى رفض العطاء مباشرة دون الرجوع إليه .

ختم الشركة

توقيع مدير الشركة

فاكس / ٥٥٢٣٤٦٨٩٣

ادارة مستشفيات جامعة الزقازيق



الشروط العامة للمناقصة العامة

لعمال نظافة المستشفيات

٢٠٢٤ / جلسه

- ❖ ١- المناقصة خاضعة لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الخاصة بالمناقصات / الممارسات والمزايدات الحكومية وما شملها من تعديلات وجميع القوانين واللوائح المالية المعمول بها والمنظمة لذلك وتعتبر من شروط المناقصة .

﴿ يجب تقديم تأمين إبتدائى قدره : جنىها بموجب خطاب ضمان بنكى إبتدائى ويزاد إلى ٥% فى حالة رسو العطاء وذلك خلال عشرة أيام من اليوم التالى لتاريخ إسلام خطاب الترسية على أن يظل العرض سارى المفعول لمدة تسعون يوماً من تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية قابله للتجديد مره أخرى من تاريخ إجراء الممارسة ولا يجوز الرجوع فيهثناء هذه المده ويجب الا تقل مدة سريان الضمان عن ثلاثة أيام بعد انتهاء المده المحددة لسريان العطاء كما يقر البنك بالنسبة لخطابات الضمان بأنه لم يتتجاوز الحد المصرح به لإصدار خطاب الضمان لصالح البنك المركزى ولن يلتفت إلى العطاء المقدم معه خطاب ضمان مشروط بأى شرط من الشروط وفي حالة تقديم التأمين الإبتدائى بشيك مصرفي لن يقبل الشيك إلا إذا كان معتمداً من البنك المسحوب عليه ومقبولاً الدفع .﴾

٦٠ يقدم العطاء باسم السيد الأستاذ الدكتور العديري التنفيذي للمستشفيات الجامعية .

❖ على مقدم العطاء إرفاق صورة البطاقة الضريبية والسجل التجارى وتسجيل القيمة المضافة على أن تكون
 SARIEH الصلاحية مع صورة من عقد تأسيس الشركه مع إمكانية احضار الأصول للإطلاع عليها ، وكشف
 محمي أفراد الشركه المستوفين كافة الشروط الواردة بكراسة الشروط .

❖ العنوان المقدم من مقدم العطاء يعتبر هو العنوان الصحيح إلا لو أخطر المستشفى بتغيير العنوان بخطاب رسمي، معتمد للمستشفى وتحمّل هو المسؤولية كاملة خلاله بذلك والفاكس والتليفون.

❖ على مقدم العطاء تقديم سابقة أعمال تماثل حجم المناقصة المعروضه على أن تكون مدعاة بخطاب من الجهات التي تم القيام فيها بتلك الأعمال بما يقيد مدى التزام مقدم العطاء بمهامه ومدى جديته في ذلك وذلك خلال ثلاث سنوات سابقه علم، الأقل معتمده من هذه الجهات .

❖ يتم فتح المظاريف الفنية بواسطة اللجنة المشكلة من المستشفيات لتلك الممارسة في تمام الساعة الثانية عشر ظهر يوم الأحد الموافق **٢٠١٩/٣/٢٧** بمقر الادارة المركزية للمستشفيات ولن يلتئم إلى كل عطاء يتم تقديمها بعد هذا التاريخ .



المناقصه العامه لتوريد / جلسه: / / ٢٠

❖ المندوب الذي يحضر لجنة فتح المظاريف الفنية يشرط أن يكون مفوضاً رسمياً وان يتقدم بالمستندات الدالة عن التفويض وان يكون من الشركه مقدمة العطاء وله كافة الصلاحيات وإلا لن يلتفت إلى العطاء المقدم منه ، وأن يتقدم للجنة الفنية وبإقراره وعلى مسئوليته كشف بأسماء الأفراد والمشرفين + شهادات التأمينات الإجتماعية وصحيفة الحالة الجنائية لكل فرد أو مشرف ومدير الموقع على حده ، وفي حالة عدم وجود المندوب يكون العرض الفني متضمناً كل هذه البنود وإلا لا يلتفت للعرض الغير متضمن كل هذه المستندات .

❖ يجب تقديم مظروف فني مغلق من أصل وصورتين مختومين بختم الشركه ومظروف مالي محكم الغلق من أصل فقط كلاً على حده على أن يتضمن المظروف المالي القيمه الماليه المقدمه للعطاء بناءً على ما هو مطلوب في كراسة الشروط والمواصفات + الشروط والمستندات الواردة بالبند السابق.

❖ على الشركه مقدمة العطاء في المناقصة أن تلتزم بتحديد السعر على اساس المواصفات المحددة في كراسة الشروط والمواصفات من المستشفيات وأن تكتب الأسعار بالحبر (المداد) بالجنيه المصري بالأرقام والحراف باللغه العربيه وأن تكون مؤرخه وموقعه من مقدم العطاء علمأً بأن السعر الذى سوف يعتمد هو المذكور بالتفصيط فقط .

❖ لن يلتفت إلى أي من العطاءات المقدمة والتي يكون بها كشط أو محو أو تصحيح سواء في العروض الفنية أو المالية.

❖ إذا رغب مقدم العطاء في وضع شروط أو تعديلات خاصة لابد من أن يوضحها في مستند يرفق بعطايه يتم تقديم العطاء مع كراسة الشروط الخاصة بالمناقصة من المستشفيات ولا يجوز نزع أية أوراق من كراسة الشروط ويجب تسليمها تسلیماً كاملاً بعد ختمه بأختام الشركه بما يفيد الإطلاع عليها و الموافقه على ما جاء بها من شروط ومواصفات ويسبعد من المناقصة أى عطاء يخالف ذلك .

❖ على مقدم العطاء عمل المعانيه الكامله والنافيه لكل جهاله لكافة الواقع الوارده في كراسة الشروط في المواجه الرسميه للعمل ، ووضع خطة عمل مقاييسه توزيعية للأفراد على الواقع معتمده بختام الشركه ويعتمد من إدارة المستشفيات مع العرض الفني .

❖ الشروط والمواصفات الوارده بكرasse الشروط والتى تخص الشركه وإدارتها ومواصفات الأفراد والمشرفين والمديرين المطلوبين لأعمال النظافة المطلوبه من الشركه وكافة التزامات الشركه قبل المستشفيات تعتبر جزء لا يتجزأ من شروط المناقصة ومكملاً ومتعمماً لأوراقها وفي حالة عدم الالتزام بالشروط والمواصفات يحق لإدارة المستشفيات (إنهاء التعاقد الفورى) دون أى التزام منها ، مع التنفيذ على حساب الشركه لحين الترسية على شركة اخرى .



جلسه: / / ٢٠

المناقصه العامه لتوريد /

❖ يقر مقدم العطاء بأنه مستوفى كافة الشروط القانونيه بأهلية التعاقد وبأنه لم تصدر عليه أو على الشركه محل التعاقد أو أي من أفرادها أى أحكام تمس الشرف أو النزاهه ويقر بأن كل البيانات التي قام بتدوينها وتقديمها مع العطاء صحيحه وسليمه وعلى مسؤوليته الخاصه وفي حالة ثبوت غير ذلك يتحمل مسؤوليته قانوناً .

❖ أن تكون الشركه حاصلة على ترخيص سارى العمل به لممارسة النشاط فى مجال النظافة .

❖ مدة التعاقد لكل الأعمال المطلوبه هي عام واحد من تاريخ استلام أمر الشغل .

❖ تتلزم الشركه بالعمل في أيام العمل الرسمية وكذلك أيام العطلات والإجازات الرسمية للدولة بكامل عددها مع الرقابة المشددة على أعمال النظافة ، وفي حالة مخالفة ذلك يخصم ١٠ % من قيمة المطالبه الشهرية للشركة ، على أن تثبت هذه المخالفة بمحضر إثبات حالة رسمي ومعتمد من مشرف الشركة ومدير المبنى أو القسم .

❖ لإدارة المستشفيات الحق في تكليف أفراد أو لجان لمتابعة تقييم أعمال الشركه في جميع المواقع التي تم ذكرها في كراسة الشروط والمواصفات وفي حالة الإهمال أو الإخلال بالتزامات الشركه أو الشروط والمواصفات المطلوبه يحق لإدارة المستشفيات عمل إنذار أول وإنذار ثاني ثم إنهاء العقد فوراً دون أى التزام من المستشفيات ، مع التنفيذ على حساب الشركة الحالى لحين الانتهاء من اجراءات طرح العملية والترسيمة على شركة اخرى.

❖ من حق المستشفيات محاسبة أفراد الشركه عن كافة المخالفات التي تقع منهم وذلك بالتضامن مع الشركه مع اعطاء إدارة المستشفيات الحق في إلزام الشركة بتغيير الأفراد المخالفين بموجب محضر إثبات حالة رسمي على أن تتحمل الشركه كافة الغرامات أو التعويضات التي تقع على المستشفيات بسبب تصرفات أفراد النظافة المخالفة للتعليمات (المتبوع يتتحمل أعمال تابعه) .

❖ في حالة تقاضي الشركه عن أعمال النظافة أو حدوث مخالفات من أفراد النظافة أو عدم تنفيذ تعليمات المستشفيات بكل دقه يتم توقيع غرامه بالنسبة والحدود المقررة بأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولاحته التنفيذية من قيمة المبلغ المستحق شهرياً وفي حالة الإهمال أو الإخلال الجسيم بالنظافة يحق للمستشفيات إنهاء التعاقد فوراً دون أى التزامات من المستشفيات ، مع التنفيذ على حساب الشركة الحالى لحين الانتهاء من اجراءات طرح العملية والترسيمة على شركة اخرى .

❖ إلتزام الشركة بتوفير وسائل الحماية والوقاية الشخصية للعاملين بها وإلتزام العاملين بارتداء هذه الواقيات والزي الرسمي للشركة ومراقبة ذلك .



جامعة / / جلسة: ٢٠١٥م

المناقصه العامة لتوريد /

❖ تطبق غرامة قيمتها (بخصم ٣ أيام من قيمة مرتب الفرد والمشرف بعد المسئولين بالواقعه إذا كانت للمرة الأولى ، وإذا تكررت للمرة الثانية يتم خصم ١٠ أيام من قيمة مرتب الفرد والمشرف بعد المسئولين بالواقعه ، وفي حالة تكرار المخالفة للمرة الثالثة يخصم كامل قيمة المرتب مرتب الفرد والمشرف المسئولين عن الواقعه مع التزام الشركة بتغيير الفرد والمشرف ، مع خصم قيمة ٥% من قيمة المطالبه الشهرية للشركة ، وفي حالة عدم الالتزام من قبل العاملين بالشركة يتم تطبيق قرارات مجلس الوزراء الخاصة بهذا الشأن .

❖ الإلتزام بعدم التدخين أثناء العمل ، وفي حالة عدم الإلتزام يتم تطبيق العقوبة طبقاً لقرارات دولة رئيس الوزراء .

❖ الغرامات :

١. استبعاد اي فرد نتيجة قيامه بتصرفات لا تقاس مع السلوك والأداب العامة بعد إخطار مدير الموقع
٢. يحق للمستشفيات توقيع الغرامات التالية في حالة الإخلال بالإلتزامات المقرره بالعقد وهي :
 - خصم أجر اليوم + ٥% من اجر اليوم في حالة غياب مشرف الورديه .
 - خصم أجر اليوم + ٥% من أجر اليوم في حالة غياب فرد أمن يوم / ورديه .
 - خصم ثلاثة ايام من اجر اليوم في حالة التقادس عن الاعمال المكلف بها الفرد او المشرف او الاهمال في تأديه واجبات عمله .
 - خصم ٥ جنية في حالة عدم ارتداء الزي المميز للشركة يوم / ورديه .
 - في حالة ترك الفرد مكان عمله بدون إذن يخصم ثلاثة أيام من الأجر .
 - في حالة ترك المشرف مكان عمله بدون إذن يخصم ثلاثة أيام من الأجر .
- في حالة عدم توريد الماكينات وأدوات النظافة المذكورة خلال مدة شهر يخصم مبلغ ٢٠٠٠٠ جنيهاً فقط مائتان ألف جنيه لا غير من مستحقات الشركة .

❖ المواصفات الخاصة بأفراد النظافة :

- المشرفين من الحاصلين على المؤهلات المتوسطة وفوق المتوسطة والمديرين من الحاصلين على المؤهلات العليا فقط .
- يتم تسجيل الأفراد وبياناتهم لدى الشركة مع تقديم كشوفات بأسماء الأفراد والمشرفين والمديرين لإدارة المستشفيات موثقة ومعتمدة بخاتم الشركة عبارة عن خمس نسخ بما يضمن للشركة والجهات الأمنية المختلفة سرعة الاستدلال عليهم عند حدوث أي حادث مخالف ويتم تسليم ملف لكل فرد عامل بالشركة



المناقصه العامه لنوريد / جلسه: ٢٠ / / م
للمستشفيات قبل تسليم الشركة العمل بالمستشفيات في حالة عدم وجود ملف مكتمل لأي فرد لا يحق له العمل
بالمستشفيات .

- تقديم صحيحة الحاله الجنائيه والمستشفيات لها الحق في قبول أو رفض من لا تراه صالحاً للعمل لديها ولها الحق في استبعاد من تراه غير كفاء من الأفراد المعينين والمكلفين من الشركه وذلك بمعرفة لجنة تشكل بمعرفة ا/د / المدير التنفيذي وعلى مسئولية اللجنة .
- الأفراد مصرية الجنسية من أبوين مصريين .
- لا يقل سن الأفراد عن ٢١ سنة ولا يزيد عن ٤٥ سنة .
- كل عامل ملزم باحضار ملف به الاوراق التالية :-
 - ١- صورة بطاقة شخصيه ساريه ، ٢- شهادة ميلاد كمبيوتر اصل . ٣- الموقف من التجنيد للذكور
 - ٤- شهادة صحية ٥- صحيفه الحالة الجنائيه . ٧- تحليل المخدرات من معمل موثوق به ،
- (ويفضل مستشفيات جامعة الزقازيق جهه حكوميه بمعرفه الشركه)
 - ٨- شهادة المؤهل . ٩- شهادة من التأمينات الاجتماعيه .
 - ١٠- يتم استكمال الملف في خلال شهر من تاريخ التعيين
- تقوم اللجنة المكلفة من قبل السلطة المختصة بمقابله الأفراد كل فرد على حدة وتحديد صلاحية قبوله من عدمه .
- ❖ يحق للمستشفيات طلب اعادة التحاليل والفحوصات فى اي وقت اثناء عمل الفرد الذى تم قبوله للعمل داخل المنظمه ، وفي حالة وجود مخالفة تتخذ المستشفيات ما تراه مناسباً ضد الشركة .
- ❖ وفي حاله تبين اي خلل يعوق عمله يحق للادارة الزام الشركه فصل العامل والشركه ملزمته بتوفير الافراد المناسبين لضمان استمرار منظومه العمل .
- ❖ جميع الأفراد يتمتعون بحسن المظهر و اللياقه البدنيه والذهنيه العاليه التي تمكفهم من التصرف .
- ❖ تتلزم الشركة سداد التأمينات المستحقة على أفراد النظافة التابعين لها .
- ❖ **المواصفات الخاصه بأفراد النظافة والمشرفين:**

- توافر شهادة خبرة لمدة ثلاثة سنوات لمدير الشركة .
- كافة شروط الأفراد السابقة + تأمين .
- المظهر المناسب كشرط أساسى قبل التعيين وللياقه البدنيه .



❖ زى الأفراد الخاص بالشركة :

- ١- عدم ارتداء زى مماثل أو شبيه لزى العاملين بالمستشفيات .
- ٢- يرتدى الأفراد بالشركة زى موحد خاص بهم وعليه شعار الشركة وبطاقة تعريف موضح الإسم بها و إسم الشركة ووظيفة كل فرد ويعتمد من المستشفيات صيفاً وشتاءً بعد موافقة المستشفيات على مواصفات الذى مما يظهرهم فى أحسن مظهر .

❖ الأعمال التي تقوم بها الشركة :

- نظافة الأماكن بكافة المواقع على مدار ٤٤ ساعة لجميع الأماكن المنصوص عليها فى كراسة الشروط .
- تنفيذ التعليمات الصادرة من المستشفيات المستديمه والطارئه للموقع والمباني .
- عدم التدخل فى أعمال المستشفيات الفنية والالتزام بتعليمات لجنة الاشراف .

❖ التزامات الشركة :

- تلتزم الشركة بالأعداد المحدده طبقاً لكراسة الشروط فى جميع أوقات سريان العقد .
- تلتزم الشركة بتوقيع العمال فى دفاتر حضور وإنصراف والاطلاع عليها من لجنة الاشراف.
- تلتزم الشركة بعدم تشغيل العمال لأكثر من وردية واحدة في اليوم .
- تلتزم الشركة بالزي الخاص طبقاً لنوع المتعاقد عليه بناءً على تعليمات المستشفيات ومعلن على الزى اسم ولو جو الشركة .
- تلتزم الشركة بتغيير اي فرد تعرض عليه المستشفيات خلال ٤٨ ساعه .
- تلتزم الشركة بالتأمينات الإجتماعية والصحية لكافة الأفراد بحيث لا يمثل اي اعباء مادية او إداريه على عائق المستشفيات ، وإحضار ما يفيد ذلك .
- تلتزم الشركة بنظام محدد للمرور على الأفراد بصفه دوريه للتأكد من التزامهم والقيام بواجباتهم على أكمل وجه ٢٤ ساعه يومياً وذلك لمتابعة الأفراد لتنفيذ خطة العمل وكذلك متابعة حركة التسليم والتسلم للأفراد ومراجعة الأفراد .
- تلتزم الشركة بنظافة الواجهات وأسطح المباني ثلاث مرات سنويأ وتوفير المعدات اللازمة لذلك .
- تلتزم الشركة بأعمال النظافة فى الأعياد والأجازات الرسميه بنفس الكيفية في الايام العاديه
- تلتزم الشركة بتوفير الدفاتر المعده لذلك التسجيل (أحداث - أحوال - خدمات - متابعه خدميه) .
- تلتزم الشركة بترتيب نظام مراكز القيادة والسيطره من الأفراد والمشرفين .
- الإلتزام بكلفة الإجراءات الاحترازية والإلتزام بقوانين مكافحة العدوى .



م / جلسة: / ٢٠

المناقصه العامه لتوريد /

- سرية المعلومات والبيانات والوثائق الخاصة بالمستشفيات .
- إرسال التغيرات التي ظهرت على الشركة خلال ١٥ يوم من عناوين وارقام التواصل والقيادات .
- تلتزم الشركة بتوفير المعدات الازمة لعمال النظافة وهي ملك للشركة تستخدما في شفط الأتربة للشوارع الداخلية بين المبني والارصفة (ماكينات شفط الأتربة بعدد عشرة ماكينات) لقطاع الحوادث وقطاع السلام ومستشفى العاشر من رمضان الجامعي ومستشفى الطوارئ الجامعي .
- تلتزم الشركة بتوفير الأدوات الخاصة بالنظافة (مقشات باليد - مساحات باليد - جواريف باليد - زعافات باليد حاويات مقاسات مختلفة للمبني والاحواش) .
- يلتزم جميع العاملين بعدم التدخين داخل المبني ومن يخالف ذلك توقع عليه الغرامه المقررة في هذا الشأن .
- عدم خروج العمال أثناء تأدية عملهم الا بذن مكتوب ومعتمد من مراقب المستشفى ومدير الموقع ويسجل بدفتر الحضور والانصراف .
- تلتزم الشركة بتقديم تقرير ربع سنوي للجنة الاشراف .
- تلتزم العمال برفع المخلفات الفندقية (الأكياس السوداء) من جميع الاقسام ونظافة السلاط جيداً بالكلور ووضع أكياس جديدة في كل وردية وتسليمها الى الغرفة المخصصة لذلك .
- تلتزم العمال بعدم التعامل نهائياً مع النفايات الطبية الخطيرة (الأكياس الحمراء) .
- تلتزم العمال بعدم دخول المطبخ والتعقيم والمغسل والعمليات إلا بأمر من الإدارة .
- تلتزم الشركة بتدريب العمال والمشيرفين تدريب جيد على أعمال النظافة والتطهير وكل ما يلزم لتطبيق منظومة البيئة مع تقديم ما يستجد على ذلك بشكل مستمر .
- يحظر التعامل مع المرضى أو تقاضي أي مبالغ مالية .
- تلتزم الشركة بتوفير القفازات الازمة للعمل (جوانتيات) لجميع العمال بصفة دائمة وكذلك حذاء بلاستيك برقبة يغطي القدم والأصابع وغير منفذ للسوائل وموحد لونه لجميع العمال (دون اللون الأسود)
- المواد المستخدمة في أعمال النظافة والتطهير يتم استلامها من مخزن كل مستشفى وعدم خلطها مع بعضها البعض أثناء المسح طبقاً لتعليمات البيئة بهذا الشأن .
- تلتزم الشركة بتوفير الأدوات المذكورة بعالية بكميات تتناسب مع عدد المبني بصفة مستمرة وفي حالة استهلاكها يتم توفيرها فوراً .
- تلتزم الشركة بتقديم كشوف باسماء العاملين وعمل مقابلة مع اللجنة المكلفة من السلطة المختصة قبل استلام العمل .



مهام مراكز القيادة والسيطرة :

- تنفيذ خطة النظافة طبقاً للتعليمات البيئية .
- التأكيد من تلقين الأفراد لمهامهم وواجباتهم المسنده إليهم طبقاً للتعليمات المستشفى.
- التأكيد من إرتداء الأفراد الزرى الخاص بالشركة طبقاً للتعليمات المستشفى.
- التأكيد من تواجد الأفراد بنقط النظافة طبقاً للتعليمات المستشفى.
- المرور المستمر على المستشفيات والتأكيد من عدم وجود مخالفات بشأن النظافة.
- أماكن نقاط أعمال النظافة وتوزيع الأفراد بجميع المواقع التابعة لمستشفيات جامعة الزقازيق ومنها قطاع الحوادث و الطوارئ وقطاع السلام ومستشفي العاشر من رمضان مثل :

١	مستشفي الجراحة	٦	مستشفي العبور
٢	مستشفي الطوارئ و الاستقبال	٧	مستشفي العلاج الاقتصادي
٣	مستشفي الباطنة العامة	٨	مستشفي القلب والصدر و الاورام
٤	العيادات الخارجية	٩	مستشفي الاطفال
٥	مستشفي النساء و الولادة	١٠	مستشفي العاشر من رمضان الجامعي

يتم التوزيع على جميع المباني والمواقع التابعة لمستشفيات طبقاً لتوجيهات لجنة الاشراف والالتزام بجميع التعليمات.

الموقع	عامل	شرف	مدير	إجمالي
قطاعي الحوادث والسلام	٢٣٠	١٧	٢	٤٩
مستشفي العاشر من رمضان الجامعي	٧٠	٥	١	٧٦
إجمالي	٣٠٠	٩٢	٣	٣٧٥

يفضل نسبة العمال الرجال في حدود ٢٠% من إجمالي الأفراد .

المدير العام

العقد النموذجي لتقديم خدمة

ملاحظات هامة

- يهدف نمط العقد النموذجي إلى توحيد وتنميط البنود الأساسية للعقود التي تبرمها الجهات الإدارية بما يتحقق معه تيسير العمل التنفيذي وسرعة إنجازه وتبسيط الإجراءات للعاملين بالجهات الإدارية والمعاقدين معها.
- يتضمن نمط العقد النموذجي البنود الأساسية التي تتفق وأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتها، ويعين الالتزام بها، وإذا ترافقى للجهة الإدارية إجراء تعديل أو تغيير في أي من تلك البنود فيتعين عليها حينئذ الرجوع إلى الأصل العام وهو عرض نمط العقد محل التعديل أو التغيير على جهة الفتوى المختصة لمراجعته استقلالاً.
- كما يتضمن نمط العقد النموذجي في البند الثاني منه إشارة إلى الملحق المرفقة والخاصة بالاشتراطات المرتبطة بطبيعة العملية محل التعاقد والتي يجب لا تتعارض بأي شكل مع أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة المشار إليه ولائحته التنفيذية وتعديلاتها، ويجب على الجهة الإدارية استيفاءها وفقاً لما ضمنته من متطلبات وشروط بكراسة الشروط والمواصفات للعملية محل التعاقد.
- على السلطة المختصة بالجهة الإدارية ومن خلال إدارة التعاقدات/ إدارة الشئون القانونية/المستشارين القانونيين، إضافة ما يرى من شروط أو قيود خاصة وفقاً لطبيعة العملية محل التعاقد، وبما لا يتعارض مع أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة المشار إليه ولائحته التنفيذية وتعديلاتها، وبما يكفل ضمان تحقيق المتطلبات الفنية للجهة، واستثناء كافة حقوق الدولة المالية، وتقوية مركزها القانوني حال الطعن على العقد قضائياً.
- تضمن نمط العقد النموذجي فراغات (.....) يتعين استيفاءها، وكذا اختيارات (□) يتعين تحديد المناسب منها، وذلك وفقاً لما اتخذته الجهة الإدارية من إجراءات وما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات للعملية محل التعاقد.
- النسخة المرفقة هي الإصدار الأول حيث يعتبر نمط العقد النموذجي وثيقة حية قابلة للتحديث والتطوير، وفقاً لمستجدات العمل، على أن يصدر بذلك منشور عام وزارة المالية بناءً على ما تعرضه الهيئة العامة للخدمات الحكومية، ويوصى بمراجعة الموقع الإلكتروني لبوابة التعاقدات العامة بشكل دوري لتحميل النسخة المحدثة حال صدورها.

الخدمات:

- عرف قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بالمادة (١) منه الخدمات بأنها ما يكون التعاقد فيها على أساس أداء عمل مادي يمكن توصيفه، ومن ذلك: الصيانة، الأمن، النظافة، رسم الخرائط، التصوير بالأقمار الصناعية، تطوير البرمجيات، وخدمات النقل.

محتويات نصي العقد

تمهيد	البند الأول
ملحق العقد	البند الثاني
موضوع العقد	البند الثالث
قيمة العقد	البند الرابع
مدة العقد	البند الخامس
التأمين النهائى	البند السادس
الدفعه المقدمة	البند السابع
موقع تنفيذ العقد	البند الثامن
تنفيذ الالتزامات التعاقدية	البند التاسع
تعارض المصالح	البند العاشر
مخرجات العقد	البند الحادى عشر
الضمان	البند الثانى عشر
متابعة تنفيذ العقد	البند الثالث عشر
سداد المستحقات	البند الرابع عشر
تعديل العقد	البند الخامس عشر
الملكية الفكرية	البند السادس عشر
التعاقد من الباطن	البند السابع عشر
مسئول إدارة العقد	البند الثامن عشر
مسئوليية المخالفة	البند التاسع عشر
المعاينة النافية للجهالة	البند العشرون
التأخير فى تنفيذ العقد	البند الحادى والعشرون
حظر التنازل عن العقد	البند الثاني والعشرون
الأحكام القضائية	البند الثالث والعشرون
سرية المعلومات	البند الرابع والعشرون
الضرائب والرسوم	البند الخامس والعشرون
الالتزام ببنود العقد	البند السادس والعشرون
الإخلال بالعقد	البند السابع والعشرون
فسخ العقد	البند الثامن والعشرون
القانون الحاكم للعقد	البند التاسع والعشرون
فض المنازعات	البند الثلاثون
تقييم أداء المتعاقب	البند الحادى والثلاثون
عنوان طرفى العقد	البند الثاني والثلاثون
النسخ	البند الثالث والثلاثون

مشروع نمط العقد المموزي لتقديم خدمة

تم إبرام هذا العقد بين كل من: المتأهل أنه في يوم

أولاً: (١) ومقارها (٢) بصفتها المتعاقد، وهي الجهة المعنية/ المستفيدة من عملية (٣) ، ويمثلها قانوناً في التوقيع على هذا العقد بصفته (٤)

(إذا كان هناك مفهوم لتوقيع العقد، تستكمم البيانات التالية)
ويفرض عنہ في التوقيع على هذا العقد (السيد / السيدة) بصفته/بصفتها الوظيفية بموجب
التفويض الصادر بالقرار رقم الصادر في

(طیف اول)

(إذا كان الطرف الثاني، شخص اعتباري، تستعمل البيانات التالية)

.....**ثانياً:**..... الكائن مقرها وشكلها القانوني والمصنفة ومسجلة بسجل برقم ورقمها التأميني
بطاقة ضريبية رقم تليفون رقم فاكس رقم بريد إلكتروني ، ويمثلها (السيد/ السيدة)
بطاقة رقم قومي بصفتها/بصفتها بموجب

(إذا كان الطرف الثاني شخص طبيعي، تستكمل البيانات التالية)
ثانية: السيد/ السيدة وشهرتها بطاقة رقم قومي/ مقيم/مقيمة بـ تليفون
فاكس: بـ الكتروني بطاقة ضريبية والمسجل بنقابة بـ عضوية رقم

(طہران)

卷之三

حيث أن الطرف الأول أبدى رغبته في التعاقد على تقديم خدمة (٢)، وذلك بغض النظر، وعلى ضوء الدراسة التحليلية والجدوى الاقتصادية ووفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية، وحيث أبدى الطرف الثاني استعداده ل القيام بذلك وإنصافه وفقاً للشروط والمواصفات وإلية متطلبات أخرى وكما هو منصوص عليه بكراسة الشروط والمواصفات و(العطاء / العرض) المقدم منه، والذي قبله الطرف الأول.

وفي ضوء اعتماد السلطة المختصة ...^(١) ... المفوض عنـه ...^(٢) ... بالقرار رقم الصادر فى) لإجراءات طرح العملية رقم بتاريخ وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ١٩٢٠ وتعديلاتها، و(الإعلان/ الدعوة/ طلب عرض السعر) وكراسة الشروط والمواصفات المنشورة على بوابة التعاقدات العامة بتاريخ بشأن (^(٣) المناقصة (العامة/ المحدودة/ المحلي/ ذات المرحلتين) الممارسة (العامة/ المحدودة) الاتفاق المباشر^(٤) رقم (.... لسنة) للتعاقد على^(٥)

- ادخل اسم الجهة الإدارية المتعاقدة.
 - ادخل عنوان الجهة الإدارية المتعاقدة تفصيلاً والذى سيتم توجيه المراسلات والمكالبات عليه.
 - ادخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وبكرامة الشروط والمواصفات.
 - ادخل صفة السلطة المختصة.
 - ادخل وصف الخدمات محل التعاقد.
 - ادخل اسم السلطة المختصة وصفتها الوظيفية.
 - ادخل اسم المفوض عن السلطة المختصة وصفتها الوظيفية.
 - اختيار طريق التعاقد الذى تم اتباعه لطرح العملية.
 - لا يجوز للسلطة المختصة التلوبي في التشكيل بطريق الاتصال المباشر وذلك طبقاً لحكم المادة (٦٣) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.
 - ادخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وكراهة الشروط والمواصفات.

▪ ووفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد، وما أوصت به (□ لجنة البت في المناقصة/الممارسة/ □ لجنة الاتفاق المباشر) بجلستها المعقودة يوم الموافق من قبول (□ العطاء/ □ العرض) المقدم من الطرف الثاني بمبلغ (.....) (فقط مقداره)، والذي تمت الترسية عليه، باعتباره (□ الأفضل شرطياً والأقل سعراً/ □ الذي تم ترجيحه بنظام النقاط) ومطابقته للشروط والمواصفات الفنية واعتماد السلطة المختصة لتوصية اللجنة بتاريخ

▪ وبعد أن أقر الطرفان باهليتهم وصفتيهما للتعاقد اتفقا على الآتي

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات التي تم التعاقد بناء عليها و(□ العطاء/ □ العرض) المقدم من الطرف الثاني والمقبول من الطرف الأول ، وكافة المكاببات والمستندات المتبادلة بين الطرفين ومحاضر (□ لجنة البت في المناقصة/الممارسة/ □ لجنة الاتفاق المباشر) رقم (... لسنة ..)، وامر الاسناد المؤرخ/.... جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتاماً ومكملاً لأحكامه.

البند الثاني (١)

تعتبر الملحق التالية والمرفقة بهذا العقد جزءاً لا يتجزأ منه: (١)

ملحق (١): وصف موضوع العقد.

ملحق (٢): الاشتراطات الخاصة.

ملحق (٣): التزامات طرف التعاقد.

البند الثالث

أقر الطرف الثاني بأن الغرض من هذا العقد هو تقديم خدمة (١) بما يشتمله ذلك من توفير العناصر اللازمة، ووفقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط ويلتزم بالتعاون والتنسيق مع الطرف الأول لتحقيق هذا الغرض.

ويتعين على الطرف الثاني مراعاة كافة القوانين واللوائح والتعليمات والقواعد المعمول بها ذات الصلة بالخدمة محل التعاقد سواء كانت سابقة أو لاحقة على إبرام العقد.

البند الرابع

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقاً للمواصفات الفنية والمتطلبات والاشتراطات الواردة بكراسة الشروط وأن يقدم للطرف الأول الخدمة محل هذا العقد لمدة (٤) نظير مقابل (٥) مقداره (٦) (فقط مقداره)، وبقيمة إجمالية مقدارها (.....) (فقط ومقداره) شاملة كافة الضرائب والرسوم والتکاليف والنفقات ذات الصلة.

البند الخامس

وفقاً لكراسة الشروط والمواصفات التي تم التعاقد بناء عليها ، تكون مدة تقديم الخدمة محل هذا العقد (.....) تبدأ من تاريخ وتنتهي في

(إذا كانت شروط الطرح قد أجازت مد مدة العقد يكون البند على النحو التالي وتنسق البالغات المطلوبه فيه)

١١- (١) لم يستخدم أي من هذه الملحق تضاف عبارة (غير مستخدم) قرین كل ملحق وعلى الصفحة المرفقة التي تحمل عنوان الملحق.

١٢- يجب أن تكون كافة الملحق وفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات، ويتعين استيفاؤها من قبل الجهة الإدارية المتعاقدة، وإرفاقها بالعقد.

١٣- أدخل وصف للخدمات محل التعاقد.

١٤- أدخل مدة التعاقد الأصلية.

١٥- أدخل المدة المحددة لسداد قيمة التعاقد (شهري/سنوي/ربع سنوي، أو غير ذلك).

١٦- أدخل القيمة الإجمالية للعقد.

يجوز مد مدة هذا العقد بما لا يجاوز الحد الأقصى المحدد لها وفقاً للاشتراطات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وذلك بموجب طلب كتابي يرسل من الطرف الأول للطرف الثاني بخطاب يرسل بخدمة البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد وذلك قبل انتهاء مدة العقد ب..... على الأقل.

ويشترط للمد أن تسمح شروط الطرح بذلك، وأن يكون الطرف الثاني قد أوفى بجميع التزاماته المترتبة على العقد وأي تعديل كتابي طرأ على بنوده.

وعلى الطرف الثاني الرد على الطرف الأول خلال مدة لا تجاوز من تاريخ استلامه طلب المد، ويعتبر عدم رده خلال تلك المدة قبولاً منه بعد مدة العقد دون الحاجة إلى إخطار أو إنذار.

البند السادس

سدد الطرف الثاني مبلغاً إجمالياً مقداره (.....) (فقط ومقداره) بما يعادل نسبة (%) من إجمالي هذا العقد كتأمين نهائي، وذلك من خلال (□ نظم السادس الإلكتروني المعتمدة من وزارة المالية / □ بخطاب الضمان بحسب الطرف الأول رقم بينك / □ خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف من عملية أخرى لدى الطرف الأول في الوقت المحدد للسداد/ □ خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف لدى (٢٧) بموجب خطابها رقم المؤرخ المقدم في الوقت المحدد للسداد/ □ حجز من مستحقاته في حالة الاتفاق المباشر) ويظل هذا التأمين سارياً طوال مدة تنفيذ العقد.

البند السابع

قام الطرف الأول بصرف دفعه مقدمة للطرف الثاني من خلال نظم السادس الإلكتروني المعتمدة من وزارة المالية بمبلغ إجمالي مقداره (.....) (فقط ومقداره) بما يعادل نسبة (.....%) من قيمة التعاقد مقابل خطاب ضمان بنكي معتمد صادر من بنك وغير مقترن بأي قيد أو شرط بالقيمة والعملة ذاتهما.

البند الثامن

يلتزم الطرف الثاني بتقديم الخدمة محل هذا العقد (٢٨) وعنوانه على أن يتم ذلك خلال مدة (٢٩) تبدأ من (□ اليوم التالي لإخطاره بأمر الاستئناف / □ (٣٠)...) ، ويتعهد بالاستمرار في تنفيذها حتى تمام الانتهاء منها، كما يتعين عليه توفير جميع العناصر الازمة للتنفيذ في التوقيتات المناسبة، وإذا تأخر في بدء تنفيذ التزاماته عن الموعد سالف البيان يكون للطرف الأول الحق في توقيع الجزاءات الواردة بالبند السابع والعشرون من هذا العقد.

(إذا كان تقديم الخدمة محل التعاقد على مراحل، يكون البند على النحو التالي وتنسقها البيانات المطلوبة فيه)

يلتزم الطرف الثاني بتقديم الخدمة محل هذا العقد ب..... (٣١) وعنوانه على أن يتم ذلك خلال مدة (٣٢) تبدأ من (□ اليوم التالي لإخطاره بأمر الاستئناف / □ (٣٣)...) ، ويتعهد بالاستمرار في تنفيذها حتى تمام الانتهاء منها، كما يتعين عليه توفير جميع العناصر الازمة للتنفيذ في التوقيتات المناسبة، وطبقاً للبرنامج الزمني التالي، وإذا تأخر في بدء تنفيذ التزاماته عن المواعيد المحددة بهذا البرنامج يكون للطرف الأول الحق في توقيع الجزاءات الواردة بالبند السابع والعشرون من هذا العقد.

المكان	التاريخ	بيان	٤
...../...../.....

١٧ - أدخل اسم الجهة الإدارية أو الجهات الإدارية الأخرى.

١٨ - يستخدم هذا البند في حالة ما إذا كانت قد تضمنته كراسة الشروط والمواصفات صرف دفعه مقدمة.

١٩ - أدخل النسبة وفقاً لما ورد بالمادة (٩٢) من اللائحة التنفيذية، ومراعاة النسبة المخصصة للمشروعات المتوسطة والمصغرة والمتناهية الصغر.

٢٠ - أدخل مكان تنفيذ العقد.

٢١ - أدخل مدة توفير محل العقد طبقاً لكرامة الشروط والمواصفات.

٢٢ - أدخل تاريخ بداية توفير محل العقد طبقاً لكرامة الشروط والمواصفات.

٢٣ - أدخل مدة توقيف محل العقد طبقاً لكرامة الشروط والمواصفات.

٢٤ - أدخل تاريخ بداية توقيف محل العقد طبقاً لكرامة الشروط والمواصفات.

٢٥ - أدخل تاريخ بداية توقيف محل العقد طبقاً لكرامة الشروط والمواصفات.

.....	/
-------	---------	-------

البند التاسع

يجب على الطرف الثاني أن يؤدي التزاماته التعاقدية بكل دقة ومهنية وباتباع الممارسات الجيدة وأفضل المعايير المعهودة في هذا الشأن، وأن يتبع أحكام القوانين المعمول بها والقواعد والأصول الفنية، وأن يتقيى بالتجاهلات والتعليمات التي يصدرها إليه الطرف الأول أو من يمثله أو من ينوب عنه، ويحافظ على ما يوفره له الطرف الأول لاستخدامه في تنفيذ التزاماته التعاقدية، وأن يلتزم بالنزاهة والشفافية أثناء تنفيذ العقد، كما يلتزم بتجنب تعارض المصالح في المهام التي سوف يقوم بها ومهامه الأخرى، أو سابق تعاملاته مع الطرف الأول أو غيره وطبقاً للاشتراطات والمتطلبات الواردة بكراسة الشروط، ويلتزم بالتعاون والتنسيق مع الطرف الأول لتحقيق الغرض من هذا العقد؛ وأن يراعي الممارسات الإدارية الجيدة وأن يقوم في كل ما له علاقة بهذا العقد بتقديم النصائح الأمينة وأن يدعم في كل وقت ويحمي مصالح الطرف الأول في التعاملات مع غيره.

البند العاشر

يحظر على الطرف الثاني والعاملين لديه إجراء أي ارتباط مع الغير أو الانخراط سواء بطريقة مباشرة أو غير مباشرة في أي من الأعمال أو الأنشطة التي تتعارض مع تنفيذه للتزاماته التعاقدية أو الأعمال الموكولة إليه بمقتضي هذا العقد، أو استغلال ما وفره له الطرف الأول لاستخدامه في تنفيذ محل هذا العقد بأي نوع من أنواع الاستقلال أو الاستخدام، وفي حالة مخالفه الطرف الثاني لأي من ذلك فيحق للطرف الأول فسخ العقد.

البند الحادي عشر

على الطرف الثاني أن يقدم للطرف الأول الخدمة محل هذا العقد وفقاً للشروط والمواصفات المنقولة عليها، وأن تكون معتبرة ومحفظة لمتطلبات الطرف الأول بما في ذلك كافة المخرجات والمعالجات والمقررات والتوصيات أو غير ذلك مما يقدمه الطرف الثاني للطرف الأول، ويلتزم الطرف الأول بمراجعة واعتماد الاعمال في المواعيد المحددة حال مطابقتها للشروط والمواصفات المنقولة عليها ووفقاً لل التالي: (١١)

بيان المخرج المطلوب من الطرف الثاني	م
.....
.....

البند الثاني عشر

يضمن الطرف الثاني للأعمال محل العقد لمدة من تاريخ قبول الأعمال واستلامها، وذلك دون الإخلال بمدة الضمان المنصوص عليها في القانون المدني أو أي قانون آخر ، ويعتبر الطرف الثاني مسؤولاً عن بقاء جميع الأعمال سليمة أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط التعاقد ، فإذا ظهر بها أي خلل أو عيب يقوم بإصلاحها أو استبدالها على نفقة ، وإذا قصر في إجراء ذلك فللطرف الأول أن يجريه على نفقة الطرف الثاني تحت مسؤوليته.

البند الثالث عشر

اقر الطرف الثاني بحق الطرف الأول في أن يقوم بنفسه أو بواسطة أي شخص أو جهة يحددها الطرف الأول في المراجعة أو التفتيش أو التحقق من مستوى تنفيذ الطرف الثاني للتزاماته التعاقدية في أي وقت دون حاجة إلى اخطار أو إذن مسبق. (١٢)

وفي حالة اكتشاف مخالفة الطرف الثاني للتزاماته يحق للطرف الأول توقيع أي من الجزاءات المنصوص عليها في البند السابع والعشرون من هذا العقد.

البند الرابع عشر

٢٦ - أدخل بالجدول المخرجات المطلوبة من الطرف الثاني وفقاً لطبيعة العملية وما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات.
٢٧ - يتعين على السلطة المختصة بالجهة الإدارية اصدار قرار بتنازل من تراه مناسباً من ذوى الخبرة بالجهة الإدارية لإدارة العقد وذلك التزاماً بحكم المادة (٨٧) من اللائحة التنفيذية.

يلتزم الطرف الأول بان يسدد الكترونياً للطرف الثاني كل (□ شهر/ □ ثلاثة أشهر/ □ سنة/ (٢٨)) قيمة ما يستحقه عن الخدمات الموزاده فعلياً خلال مدة لا تجاوز (٣٠) يوماً تحسب من تاريخ الفحص والقبول والاعتماد، وذلك على حسابه رقم بالبنك.....

وفي حالة عدم وفاء الطرف الأول بالمبالغ المستحقة في المواجه المحددة يلتزم بان يبدي للطرف الثاني ما يعادل تكلفة التمويل لقيمة المطالبة عن فترة التأخير وفقاً لسعر الائتمان والخصم المعلن من البنك المركزي وقت المحاسبة شريطة تقديم الطرف الثاني مستندات رسمية بالمبلغ المطالب به.

البند الخامس عشر

إذا طرأ من المستجدات بعد إبرام العقد ما يوجب تعديل حجم التعاقد يكون للطرف الأول أن يعدل كميات أو حجم العقد بالإضافة أو النقص وبما لا يتجاوز (١٥٪) من كمية كل بند بذات الشروط والاسعار دون أن يكون للطرف الثاني الحق في المطالبة بأى تعويض عن ذلك ، ويجب في جميع حالات تعديل العقد الحصول على موافقة السلطة المختصة ، ووجود الإعتماد المالي اللازم ، وأن يصدر التعديل خلال مدة تنفيذ العقد والتي لا يدخل فيها مدة الضمان ، ولا يوثر ذلك على أولوية المتعاقدين في ترتيب عطاياه ، وأن تعلل مدة هذا العقد إذا تتطلب الأمر ذلك بالقدر الذي يتتساب وحجم الزيادة أو النقص وذلك اعملاً لحكم المادة (٤٦) من القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ المشار إليه.

البند السادس عشر

جميع ما ينبع عن هذا العقد والذي قدمه الطرف الثاني لأجل تنفيذ التزاماته التعاقدية يعد ملكاً خالصاً للطرف الأول بما في ذلك كافة الحقوق بأنواعها المختلفة، ولا يحق للطرف الثاني استخدامه إلا فيما له علاقة بتنفيذ التزاماته التعاقدية، ويتحمل الطرف الثاني جميع الآثار المترتبة على الادعاءات الصادرة عن الآخرين بسبب تعديه على أي حق أو امتياز أو تصميم أو علامة تجارية أو غير ذلك من ادعاءات.

البند السابع عشر

يجوز للطرف الثاني أن يعهد ببعض بنود العملية محل التعاقد إلى غيره من الباطن من تنضمن عطاوة بياناتهم وخبراتهم وما يسند إليهم من بنود، وتم قبولهم من الطرف الأول ، ويجوز للطرف الثاني أن يقوم بتغيير من أسد إليهم بعض بنود من الباطن إذا وجد مبررات لذلك شريطة أن يكون بذات الكفاءة الفنية والخبرة وأن يوافق عليه الطرف الأول ، ويظل الطرف الثاني دون غيره مسؤولاً أمام الطرف الأول عن تنفيذ العقد ، كما يلتزم باطلاع من أسد إليهم بعض بنود العملية من الباطن على ما يخصهم من شروط العقد وذلك التزاماً بحكم المادة (٢٥) من القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ والمادتين (٥٦، ٥٧) من لائحته التنفيذية.

البند الثامن عشر

(١٩) أكلف الطرف الأول (□ السيد/ □ السيدة) بصفتها/بصفتها الوظيفية بموجب القرار رقم الصادر في مسئولاً/مسئولة عن إدارة هذا العقد.

البند التاسع عشر

يسأل الطرف الثاني عن آية مخالفات تقع لأحكام القوانين واللوائح أو عن سلامة محل هذا العقد ولا يجوز له أو الغير الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن آية أضرار تترتب نتيجة عدم سلامته أو غير ذلك.

ويلتزم الطرف الثاني على نفقةه بإجراء ما يلزم لضمان تنفيذ التزاماته التعاقدية بشكل مستمر وبمعدلات الأداء المتفق عليها.

البند العشرون

٢٨ـ. إنكل المادة (شهر/أربع سنوية/سنوية، أو غير ذلك).
٢٩ـ. اعملاً لحكم المادة (٨٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاملات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

أقر الطرف الثاني بأنه عاين موقع تنفيذ محل هذا العقد المعاينة التامة النافية للجهالة قانوناً، ومنفهم لظروف التنفيذ ذات الصلة وقبل المخاطر المتصلة بها وأنه قبل تنفيذ التزاماته التعاقدية بهذا الموقع وبحالته الراهنة دون أن يحق له الرجوع على الطرف الأول بالتعويض عن أية اضرار تترتب نتيجة عدم سلامته أو عن تعرض الغير له أو أي عيب خفي أو غير ذلك.

البند العادي والعشرون

إذا تأخر الطرف الثاني في تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد به لأسباب خارجة عن إرادته يجوز للطرف الأول اعطائه مهلة بما لا يجاوز^(٢) من المدة الأصلية للتنفيذ دون توقيع مقابل تأخير، وفي حالة تأخره لأسباب راجعة إليه فيوיעق عليه مقابل تأخير يحسب من بداية المهلة وفقاً للآتي:^(٣) ولا يخل توقيع مقابل التأخير بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بكمال التعويض المستحق عما أصابه من اضرار بسبب التأخير.

البند الثاني والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ الأعمال محل التعاقد بنفسه وفي المواعيد المحددة وفقاً للمواصفات والشروط المتعاقد على أساسها، ولا يجوز له التنازل عن ذلك للغير كلياً أو جزئياً ، ومع ذلك يجوز له أن يتنازل عن المبالغ المستحقة له قبل الطرف الأول لأحد البنوك أو الشركات المالية الغير مصرافية المرخص لها بمزاولة النشاط في جمهورية مصر العربية، ويكتفى في هذه الحالة بتصديق البنك أو الشركة دون الإخلال بمسئوليية الطرف الثاني عن تنفيذ العقد وبما يكون للطرف الأول قبله من حقوق ، وفي حالة مخالفة ذلك يحق للطرف الأول فسخ العقد بارادته المنفردة دون حاجة لأخذ آية إجراءات أو إنذار أو تنبيه ، فضلاً عن حقه في اتخاذ كافة الإجراءات المنصوص عليها في قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ وذلك تنفيذاً لأحكام القانون رقم ١٨٨ لسنة ٢٠٢٠ بتعديل بعض أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة المشار إليه.

البند الثالث والعشرون

أقر الطرف الثاني عند توقيعه على هذا العقد بعدم صدور أحكام نهائية ضدّه في إحدى الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات، أو في جرائم التهرب الضريبي، أو الجمركي.

البند الرابع والعشرون

يلتزم الطرف الثاني والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات أو مستندات أياً كانت طبيعتها تكون متعلقة بالعقد ويعهد بعدم إفشاءها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد أو بعد انتهاءه أو فسخه، ويعهد الإخلاص بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة إخلاً جسيماً بشروط العقد ودون الإخلال بأية عقوبة مقررة في هذا الشأن.

البند الخامس والعشرون

يلتزم الطرف الثاني بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التي تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها في مواعيدها المحددة قانوناً.

البند السادس والعشرون

اتفق الطرفان على بذل أقصى جهد للالتزام ببنود التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقاً لما الشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية، وفي حالة حدوث خلاف بينهما أثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع مسؤول إدارة العقد أو ممثل الجهة الإدارية بحسب الأحوال خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته، واتخاذ الإجراءات الآتية:

١- فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة.

٢- قيام إدارة التعاقدات بإعداد تصور عن موضوع الخلاف وتقديم رأي فني ومالى وقانوني للسلطة المختصة، ويجوز لها الاستعانة باستشاري متخصص للمساعدة في دراسة الخلاف وتقديم الرأي.

٣- تسوية الخلاف الذى نشا بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفى العقد، وإذا ترتب على التسوية الودية أي أعباء مالية فيتم عرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف.

٢٠- أدخل المهلة المناسبة.

٢١- أدخل مقابل التأخير في تنفيذ العقد وفقاً للحدود والنسب المنصوص عليها بالمادة (٩٨) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

وفي جميع الحالات يلتزم طرف التعاقد بالاستمرار في تنفيذ التزاماتها الناشئة عن هذا العقد.

العدد السادس والعشرون

في حالة إخلال الطرف الثاني بأي شرط جوهري من شروط التعاقد، يحق للطرف الأول فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني وفي الحالتين يكون التأمين النهائى من حق الطرف الأول كما يكون له أن يخصم ما يستحقه وقيمة كل خسارة تلحق به من أي مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه، وفي حالة عدم كفايتها يحق للطرف الأول خصمها من مستحقاته لدى أي جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق، دون حاجة إلى اتخاذ أي إجراءات قضائية، وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني قضائياً بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري، ولا حق للطرف الثاني المطالبة باسترداد ما سبق سداده للطرف الأول.

كما يحثه، للطرف الأول توقيع الجزاءات المبينة بالجدول التالي على الطرف الثاني وذلك متى تحقق المخالفات قرير

(۲۲) کل، منها:

الالجزء	المقالة	
.....
.....

العدد الثامن والعشرون

يفسخ هذا العقد تلقائياً في الحالات الآتية:

- ١- إذا ثبت أن الطرف الثاني استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الطرف الأول أو في حصوله على العقد.
 - ٢- إذا ثبت وجود تواطؤ أو ممارسات احتيال أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثاني.
 - ٣- إذا أفسد الطرف الثاني أو أفسد.

العدد التاسع والعشرون

تسرى على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨، ولابنته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ ، فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد، كما تسرى أحكام قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٧٦٩ لسنة ٢٠٢٠ بشأن رفع كفاءة الإنفاق الحكومي وتنظيم الإيرادات وأحكام قانون حماية حقوق الملكية الفكرية الصادر بالقانون رقم ٨٢ لسنة ٢٠٠٢ ، ولابنته التنفيذية الصادرة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقمي ١٣٦٦ لسنة ٢٠٠٣ و٤٩٧٥ لسنة ٢٠٠٥ ، وذلك حال سريان قانون حماية حقوق الملكية الفكرية على العقد .

العدد الثالثون

- أ -** في حالة ما إذا كان الطرف الثاني شخصاً طبيعياً أو شخصاً اعتبارياً خاصاً يكون النص على النحو التالي :
(تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في كافة المنازعات التي قد تنشأ على تنفيذ أو تفسير أي بند من بنود هذا العقد).

ب - في حالة ما إذا كان الطرف الثاني شخصاً اعتبارياً عاماً يكون النص على النحو التالي :
(تختص الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بالفصل في كافة المنازعات التي قد تنشأ عن تنفيذ أو تفسير أي بند من بنود هذا العقد).

٣- اتخاذ بالحد أدنى المخلفات والجزاءات المقتلة لها وفقاً لطبيعة العملية وما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات.

البند العادي والثلاثون

يعد الطرف الأول تقييم دوري لأداء الطرف الثاني وعلى مدار فترة تنفيذه للالتزاماته التعاقدية، ويتم توثيق هذا الأداء أو لا باول وحتى انتهاء التعاقد، ويلتزم الطرف الأول بنشر هذا التقييم على بوابة التعاقدات العامة على ان يتضمن النشر بيانات الطرف الثاني ومستوى أداءه ومدى التزامه بشروط التعاقد، وغيرها من بيانات ذات صلة بالتنفيذ، ويحتفظ الطرف الأول بأصل التقييم بملف العملية.

البند الثاني والثلاثون

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما، وأن جميع المكاتب والمراسلات والإعلانات والإخطارات التي توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليه تكون صحيحة ومنتجة لكل آثارها القانونية، وفي حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتغير عليه إخطار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشرة يوماً، بخطاب مسجل بعلم الوصول، وإلا اعتبرت مكاتبته ومراسلته وإعلاناته وإخطاراته على العنوان صحيحه ومنتجة لكافة آثارها القانونية.

البند الثالث والثلاثون

تحرر هذا العقد من أصل وأربعة نسخ، سلمت أحدها إلى الطرف الثاني، واحتفظ الطرف الأول بالأصل والنسخ الأخرى للعمل بمقتضاه عند اللزوم.

ال taraf الثاني	ال taraf الأول
الاسم:	الاسم:
الصفة:	الصفة:
التوقيع:	التوقيع:
التاريخ:	التاريخ:

روجع هذا العقد بمعرفة اللجنة الثالثة قسم الفنقى بمجلس الدولة ، وذلك بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٨ من ديسمبر سنة ٢٠١٢م ، ووافق عليها مجلس الوزراء بجلسته رقم (٢٢٨) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٣/٩/٨.